



Hyderabad, India.

عن أنس رضي الله عنه قال:

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟!» قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا؛ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»^(٥٥).



آيات

﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].
 ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْبَةَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢].
 ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

الراوي

هو: أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن صمصم الأنصاري، الإمام، المفتي، المقرئ، المحدث، راوية الإسلام، خادم رسول الله ﷺ، وآخر أصحابه بالبصرة موتاً، قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنس ابن عَشْرٍ، ومات وهو ابن عَشْرَيْنِ، وكان يخدم النبي ﷺ، فصحبته أتمَّ الصُّحْبَةَ، ولازمه أكمل الملازمة منذ هاجر، وإلى أن مات، وغزا معه غير مرة، وبايع تحت الشجرة. دعا له رسول الله ﷺ بكثرة المال والولد، تُوِّفِيَ سَنَةً: (٩٣هـ)^(١).

خلاصة

كان أهل المدينة يحتفلون قديماً بيومين من أيام الجاهلية، فلما هاجر النبي ﷺ إليهم ورأى احتفالهم به سألهم عن ذلك، فأخبروه، فنهاهم عن الاحتفال، وأخبرهم أن الله قد عوضهم عن اليومين بخيرٍ منهما؛ عيداً الفطر والأضحى.

(١) تراجع ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/ ٤١٧-٤٢٣)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٢٣١)، «معجم الصحابة» للبيهقي (١/ ٤٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٥١-١٥٣).

(٥٥) رواه أبو داود (١١٣٤)، والنسائي (١٥٥٦).




لَمَّا هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وجد الأنصار يحتفلون ويلعبون في يومين معيّنين من أيام السنة، وهما: يوم النيروز ويوم المهرجان^(٥٦)، فاستنكر النبي ﷺ احتفالهم في هذين اليومين، فأخبروه أنّ هذين اليومين من أعياد الجاهلية التي اعتادوا الاحتفال واللّعب فيها، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك وأخبرهم أنّ الله قد أبدلهم بهذين اليومين خيراً منهما؛ عيدَي الفطر والأضحى.

والحديث يدلُّ على حُرمة الاحتفال بأعياد الكُفّار والمشركين من أهل الكتاب وغيرهم، وذلك من قواعد الولاء والبراء، حيث ذكر ﷺ أنّ الله قد أبدلهم بهما خيراً منهما، والإبدال لا يكون إلا مع ترك المُبدل منه.

ويشهد لهذا التحريم أن هذين العيدين قد أُنمّحى أثرهما في الإسلام، فلم يبقَ لهما ذكر في عهد النبي ﷺ ولا في عهد الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم، ولو لم يكن قد نهى الناس عن اللعب فيهما ونحوه مما كانوا يفعلونه، لكانوا قد بقوا على العادة؛ إذ العادات لا تُغيّر إلا بمُعير يُزيلها، لا سيّما أن طباع النساء والصّبيان وكثير من الناس مُتَشوِّفٌ إلى اليوم الذي يتخذونه عيداً للبطالة واللعب^(٥٧).

(٥٦) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٢/ ٣٤٢).

(٥٧) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» لابن تيمية (١/ ٤٨٨).



اتباعه

١ أفاد الحديث أن الاحتفال بأعياد الكفار وأيامهم لا يجوز شرعاً، فلا يجوز للمسلم أن يحتفل بتلك الأعياد، ولا أن يتشبه بالكفار في طعامهم وشرابهم ذلك اليوم.

٢ إذا كان النهي عن الاحتفال بأعياد الكفار التي قد انطمست شعائرهم ولن تعود إلا في آخر الدهر، فالاحتفال بأعياد اليهود والنصارى أشدّ تحريمًا؛ لما أخبر ﷺ من حدوث التشبه بهم، ونهى عن ذلك وحذر.

٣ دلّ الحديث على مشروعية اللهو واللعب في أيام العيد؛ حيث جعلها النبي ﷺ بدلاً عن أيام الجاهلية التي كانوا يألّفون اللعب فيها، وقد ترك النبي ﷺ الحبشة يلعبون في المسجد بالحراب يوم العيد، وجعل أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها تشاهدهم حتى اكتفت (٥٨).

٤ يجوز للمسلم أن يفرح ويلعب في أيام العيد، بشرط ألا يكون في لهوه شيء من الحرمة؛ كالعيب الميسر والألعاب التي فيها النرد، أو الاختلاط بين الرجال والنساء، وألا يشغله ذلك عن ذكر الله تعالى.

٥ إظهار السرور والفرح في الأعياد من شعائر الإسلام، فشرع الألعاب واللهو والتزاور وصلة الأرحام والتوسعة على الأهل في النفقات، بما يحصل معه انبساط النفس وراحة البدن.

٦ يجب أن يستحضر المسلم في العيد نية إحياء شعيرة الفرح في العيد، فيؤجر على لعبه ولهوه وطعامه وشرابه.

٧ على الإمام والداعية تفقّد أحوال الناس وعاداتهم، ومعاملاتهم، وبيان الحلال والحرام منها؛ فربما ألفت الناس عادة من العادات، كان لها أصلٌ يحرمها أو يجعلها مكروهة، دون أن يعلم الناس ذلك، فإذا استبان الأمر للإمام والداعية والعالم أخبر الناس بحكم الله تعالى وحكم رسوله ﷺ، فانصاع الناس لأمره.

٨ إيجاد البديل خيرٌ وسيلةً لتترك المنهي عنه، فإذا أراد المرء أن ينزع عن أبنائه وتلامذته بعض العادات أو الأفعال السيئة، فعليه أن يجد لهم البديل الصالح الذي يرتاحون إليه، كما فعل سبحانه حين عوض المسلمين عن أعيادهم بعيدي الفطر والأضحى.

(٥٨) رواه البخاري (٩٤٩، ٩٥٠)، ومسلم (٨٢٩).

سدُّ الذرائع أصلٌ من أصول الشرع؛ ولهذا نهى النبي ﷺ عن اللّعب في أعياد المشركين؛ خوفاً من أن تتدرّج إلى درجة المشاركة في الطقوس والعبادات. ولهذا يحسّن بالفقيه والعالم مراعاة هذا الأصل في أحكامه وفتاواه؛ فربّما يرى المصلحة في تحريم شيءٍ لا يتعلّق التحريمُ به في نفسه، وإنما لما يؤدّي إليه من المعاصي أو الكفر.



قال الشاعر:

هَذَا هُوَ الْعِيدُ فَلْتَصِفُ النَّفُوسُ بِهِ
وَبِذَلِكَ الْحَيْرِ فِيهِ خَيْرٌ مَا صُنِعَا
أَيَّامُهُ مَوْسِمٌ لِلْبِرِّ تَزْرَعُهُ
وَعِنْدَ رَبِّي يُحَبِّي الْمَرْءَ مَا زَرَعَا
فَتَعَهَّدُوا النَّاسَ فِيهِ، مَنْ أَضَرَّ بِهِ
رَيْبُ الزَّمَانِ وَمَنْ كَانُوا لَكُمْ تَبَعَا
وَبَدُّوا عَن ذَوِي الْقُرْبَى شُجُونَهُمْ
دَعَا إِلَهُ لِهَذَا وَالرَّسُولَ مَعَا
وَأَسُوا الْبِرَابَا وَكُونُوا فِي دِيَا جِرِهِمْ
بَدْرًا رَأَى ظِلَامَ اللَّيْلِ فَاَنْقَشَعَا

